@ الموطن مع أنه يكفي في الانتهاض في تقريره البناء على أحدها وترجيحه .

وفي المسألة نص خاص بها يدل على حكمها وهو الحديث المروي عن ابن عباس رضي ا عنهما عن النبي صلى ا عليه وسلم قال من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب منافقا في كتاب لا يمحى ولا يبدل .

وذكر الشافعي أن في بعض رواياته من ترك الجمعة ثلاثا .

فمن الوجه الذي قرر في النص الشامل للجمعة وغيرها من المكتوبات وهو قوله صلى ا عليه وسلم فمن تركها فقد كفر إن أراد أنه قد استوجب ما يستوجبه الكافر من القتل يتقرر في هذا النص إن المراد به أنه المنافق في استجابة القتل إذا باح بنفاقه والعلم عند ا سبحانه وتعالى ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشدا وا أعلم .

100 مسألة طائفة من الفقراء يسجدون بعضهم لبعض ويزعمون أن ذلك تواضع وتذلل للنفس ويستشهدون بقوله تعالى ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدا فهل يجوز أو يحرم وهل يختلف